

التحولات والازلام في منظور السنة

زيد الدين بن سفيان

جامعة العلوم الإسلامية العالمية

tes
FPQS
2003
.N553

الدعوات والولائم في منظور السنة

نيء أنيدا بنت إسماعيل
الرقم الجامعي: P٠٠٠١٧١

بحث مقدم لنيل درجة البكالوريوس في القرآن والسنة

Perpustakaan KUIM



1000012609

كلية الدراسات القرآن والسنة
جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا
كوالا لومبور

فبراير ٢٠٠٣

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف، أن هذا البحث من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتراسات، فقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التاريخ: فبراير ٢٠٠٣

التوقيع: *Choudehmet*

الأسم: نى أنيدا بنت إسماعيل

ألرقم الجامعى: P ٠٠٠١٧١

العنوان: J-٤٨١٧ ، كمفوغ دوسون مودا،

١٥٢٠٠، كوتا بهارو، كلنتان.

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، الذي نزل الكتاب تبياناً لكل شيء، فهدى به الناس الى سواء السبيل، وأرشدهم الى أقوم طريق، والسلام على أفضل الأنبياء وامام المرسلين سيدنا محمد النبي الأمين، خير من أسس أمة، وأسس حكومة، وعلى آله وأصحابه الغر الميامين ومن تبعهم بخير إحسان الى يوم الدين.

أما بعد....،

فتود الباحثة أن تسجل جزيل شكرها وعميق تقديرها الى الكتورة عفاف عبد الغفور حميد المشرفة على هذا البحث العلمي ووجهتني توجيهاً صحيحاً وأرشدتني بارشادات مفيدة وبذلت أوقاتها القيمة لإعداد وإتمام هذا البحث.

وكذلك أقدم جزيل شكري واحترامي الى جميع المحاضرين الذين بذلوا جهودهم لتعليم
وتثقيف الباحثة خلال استشارات في كلية الدراسات القرآن والسنة بجامعة العلوم الإسلامية
بماليزيا.

كما أخص شكري الجزيل وفائق احترامي وتقديري الى الوالدين الذين رباني وأحباني
بكل حب وإخلاص، والى أخوي الذين شجعا الباحثة بالعمل لاتمام هذا البحث. وكذلك لا
أنسى أن أقدم شكري وتقديري الى جميع أعضاء الجامعة، والى من ساهموا بالنصيحة لإكمال
هذا البحث الى ما وصلت إليه.

والله أسأل أن يوفقنا جميعا لما فيه خيرنا وفلاحنا في الدنيا والآخرة، وأن يجعل هذا
البحث نافعا لي ولجميع من يحتاج إليه. ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
النار.

ABSTRAK

Objektif dan tujuan perbahasan ini adalah untuk memberi penjelasan tentang apa yang berkaitan dengan walimah dalam pandangan Islam. Ia amat penting dalam masyarakat Islam khususnya kerana ia berkaitan dengan hak-hak antara sesama Islam. Motif dan pendekatan penulisan ilmiah ini ialah untuk menerangkan betapa pentingnya menghadiri jemputan walimah samada walimatul-urus, akikah, khatan dan sebagainya mengikut apa yang disyariatkan. Menerusi paparan latihan ilmiah ini, ianya telah dimuatkan kepada tiga bab utama sebagai sub-topik penting dan tiga fasal bagi setiap bab. Antara sub-topik yang dibahaskan adalah berkenaan dengan jenis-jenis walimah dan hukumnya beserta dalil-dalilnya. Manakala topik seterusnya pula membahaskan tentang jawapan yang perlu diberi terhadap setiap jemputan dan syarat-syarat menerimanya. Akhir sekali berkenaan dengan adab- adab walimah seperti adab makan dan sebagainya. Secara umumnya, perbahasan tajuk ini banyak memberi beberapa manfaat kepada kita sebagai manusia khususnya seperti dapat memupuk semangat kerjasama, mengeratkan silaturrahim dan sebagainya.

ABSTRACT

This study purposes is to give more explanation about the concept of invitation according to the Islamic perspective. It is very important to our society because it is related to the human right. The aim of this study also is to give awareness to the people about the important of accepting the invitation such as 'walimatul-urus', 'akikah', 'khatan' and others according to the Islamic law. From this study, it consists of three main chapters and every chapter, there are sub-topic. In these sub-topic, it telling us about the kinds of 'walimatul-urus', its decree and the evidence. While, the another topic would be dispensed about the accurate answer that will given to the invitation and the condition to achieved. Finally, it would be described about the regulation of eating in that place. Generally, this study would be concluded with, it would give you some benefits to us and a human, because it will boost co-operation and would strengthen the relationship among them and it would be achieved by fulfilling the invitation.

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى بيان ما يتعلق بالدعوات والولائم في منظور السنة، فهذا البحث مهم في المجتمع الإسلامي خصوصاً لأنه يتعلق بحقوق المسلم على المسلم. والبحث يبين أهمية الدعوات في العلاقات الإجتماعية وزيادة الروابط والمحبة بين المجتمع المسلم، ويؤكد البحث على أهمية إجابة الدعوة والوليمة سواء كانت وليمة عرس أو ختان أو عقيقة أو غيرها من خلال الأحاديث النبوية الكثيرة التي تكشف العلاقة في المجتمع النبوي ومجتمع الصحابة بعده، وقد ذكر البحث أنواع الولائم وحكمها مع الأدلة، وما يتعلق بإجابة الداعي وشروط الإجابة، ثم ما يتعلق بأنواع الأطعمة والأشربة الجائزة في مجالس الدعوات، ويكشف البحث صفة التعاون والترابط بين المسلمين وهو هدف لهذه الدعوات لتحقيق الصلة الدائمة، ومشاركة المسلم أخيه المسلم في كل ما يصيبه، ونبذ الفرقة وتآلف القلوب.

فهرس

ا	إقرار
ب	شكر وتقدير
ج	<i>ABSTRAK</i>
هـ	<i>ABSTRACT</i>
و	ملخص البحث
ز	فهرس
ا	المقدمة
ع	التمهيد

الفصل الأول : ما يتعلق بأنواع الوليمة

١٠	المبحث الأول : وليمة العرس
١٥	المبحث الثاني : وليمة الختان
١٩	المبحث الثالث : وليمة العقيقة

الفصل الثاني : حكم إجابة الوليمة وشروطها

- المبحث الأول : حكم إجابة الوليمة ٢٥
- المبحث الثاني : شروط وجوب إجابة الدعوة ٢٩

الفصل الثالث : ما يجوز في الوليمة من الطعام وآداب الأكل

- المبحث الأول : ما يجوز في الوليمة من الطعام ٣١
- المبحث الثاني : آداب الأكل ٣٣

الفصل الرابع : أسئلة واستفسارات حول الولائم والدعوات

- الخاتمة ٤١
- المراجع ٤٢

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين الهادى الى سبيل الرشاد، الذى خلق الانسان وعلمه البيان وأنعم علينا بنعم كثيرة لا تحصيها الأعداد. وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له المتره عن الصحابة والأولاد، شهادة ادخرها ليوم الميعاد، واستعين به على الكرب والشدائد. وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الذى جعله الله بركة ورحمة للعباد.

أما بعد،....."الدعوات والولائم فى منظور السنة" هو موضوع مهم فى المجتمع الانسانى ولأمة الاسلام خصوصا. فهذا البحث مهم لأنه يتعلق بأحد حقوق المسلم على المسلم وهو "إجابة الدعوة". وفى هذه البحث سأكتب ما يتعلق بالدعوة "الوليمة". وأذكر بالإجمال أنواع الولائم وبالتفصيل ما يتعلق ببعض أنواعها كوليمة العرس والعقيقة. وتضمن البحث أيضا حكم الوليمة وإجابة الداعى وشروط الإجابة. وفى هذه البحث أيضا

سأذكر ما يتعلق باختلاف المذاهب في أوقات الوليمة. وكذلك أنواع الأطعمة والأشربة
الجائزة في مجالس الدعوات في نظر الإسلام. وأخيرا موجز عن آداب الأكل وغيره.

وقد اعتمدت في اعداد هذا البحث على مراجع كثيرة ومتنوعة. وقد قسمت هذا
البحث الى مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة.

أما طريقة البحث فقد اتبعت طريقة البحث المكتبي وذلك بجمع المعلومات من
الكتب والمصادر القديمة والحديثة من المكتبة. وقد اعتمدت على المصادر من أهم المراكز
وهي:

- مكتبة جامعتنا (جامعة العلوم الإسلامية بماليزيا)
- مكتبة المركز الإسلامي في كوالا لومبور
- مكتبات جامعات أخرى.

تكلمت في المقدمة عن أسباب اختيار الموضوع, وأهميته, وطريقة البحث والمنهج
والخطة.

وفي التمهيد تعريف الوليمة والدعوة وحكم الوليمة وغيرها عند المذاهب الأربعة
والأحاديث الواردة في الصحيحين عن الوليمة ووقتها.

٣

وفي الفصل الأول : ما يتعلق بأنواع اللوائيم.

وفي الفصل الثاني : حكم الوليمة وشروطها الداعى والمدعوا.

وفي الفصل الثالث : ما يجوز فى الوليمة من الطعام وآدابه.

وفي الفصل الرابع : أسئلة واستفسارات حول اللوائيم والدعوات.

والخاتمة لخصت فيها أهم النتائج التى توصلت إليها.

وبعد.....فهذا جهد متواضع بذلت فيه أقصى ما أستطيع. فان كنت قد وفقت فهذا من

فضل الله تعالى وكرمه وتوفيقه, وان كانت الأخرى فمن نفسى وضعفى. والله أعلم.

التمهيد

تعريف الوليمة والدعوة :

جاء في " لسان العرب " لابن منظور : الوليمة : طعام العرس. وقيل : هي كل طعام صنع لعرس وغيره، والجمع ولائم، وهذا ما اختاره أصحاب "المعجم الوسيط"^١. وجاء في " فتح الباري شرح صحيح البخارى " للعسقلاني : الوليمة مختصة بطعام العرس وهو قول أهل اللغة فيما نقله عنهم ابن عبد البر، وقيل : كل طعام صنع لعرس وغيره، وقال الشافعي وأصحابه : تقع الوليمة على كل دعوة تتخذ لسرور حادث من نكاح أو ختان وغيرهما، لكن الأشهر استعمالها عند الإطلاق في النكاح وتقييد في غيره، فيقال وليمة الختان ونحو ذلك.

أما الدعوة، فهي أعم من الوليمة، فقد جاء في " لسان العرب " لابن منظور : الدعوة : ما دعوت إليه من طعام وشراب. وفي " المعجم الوسيط " : الدعوة ما يدعى إليه من طعام أو شراب.^٢

^١ لسان العرب "لابن منظور"، ج١٦، ص١٢٩. و"معجم الوسيط"، ج٢، ص١٠١٩.
^٢ زيدان عبد الكريم، ٢٠٠٠م، الفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة، ج٤، ص

حكم الوليمة وغيرها

أما الوليمة، وهى طعام العرس الذى يدعى إليه الناس كما عرفت، فإنها سنة مؤكدة،

فيسن عند الدخول بالمرأة في يوم الزوج بما تطيب به نفسه ويقدر عليه مثله، وذلك لقوله

عليه الصلاة والسلام لعبد الرحمن بن عوف : (أو لم ولو بشاة) ^٣ من حديث رواه

البخارى، أما إذا لم يقدر فإنه يكتفى منه بما يستطيع كان يقدر على أن يذبح لهم، فيسن

أن لا ينقص عن شاة لأنها أقل ما يطلب من القادر، فقد روى البخارى أيضا أن النبى

صلى الله عليه وسلم: (أو لم على بعض نسائه بمدين من شعير).^٤

أما غير الوليمة من الأطعمة التى تصنع عند حادث السرور وهى التى ذكرت أسمائها

أنفا فإن فى حكمها تفصيلا فى المذاهب :^٥

^٣ ححر العسقلاني أحمد بن علي، ٢٠٠٠م، فتح البارى شرح البخارى، رقم الحديث ٥١٦٦، كتاب النكاح، باب الوليمة حق، الطبعة الثالثة، مكتبة دار السلام، ج ٩، ص ٢٧٦.

^٤ ححر العسقلاني أحمد بن علي، فتح البارى شرح البخارى، كتاب النكاح، ج ٩.

^٥ الجزيري عبد الرحمان، ١٩٩٠، الفقه على المذاهب الأربعة، كتاب الحظر الإباحة، باب إجابة الدعوة الى الوليمة وغيرها، طبعة جديدة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ج ٢، ص ٣٤.

(١) الشافعية - قالوا: يسن صنع الطعام والدعوة إليه عند كل حادث سرور، سواء

كان للعرس أو للختان أو العقيقة إلى غير ذلك مما ذكر، فليست

السنة خاصة بوليمة الطعام وكما أن الوليمة تصدق على طعام

العرس، فكذلك تصدق على غيره، ولكن صدقها على وليمة

العرس أكثر. أما الوضيعة وهي الطعام الذي يعمل عند الموت

فإنه يسن أن يكون من جيران الميت .

(٢) الحنفية - قالوا : السنة هي وليمة العرس، وهي أن الرجل إذا بنى بأمرأته فإنه يسن

أن يدعو الأقارب والجيران والاصدقاء ويصنع لهم طعاما ويذبح لهم. أما

الدعوة إلى طعام غير العرس كالدعوة إلى طعام الختان ونحوه مما ذكر، فإنها

جائزة متى كانت خالية من محظور ديني، أما الطعام الذي يصنع للمأتم فإنه

يجوز أن يصنعه لأهل الميت غيرهم ويحمله إليهم ويأكل معهم في اليوم

الأول لأنهم مشغولون، أما في اليوم الثاني وما بعده فهو مكروه. ولا تباح

الضيافة ثلاثة أيام في أيام المصيبة ، وإذا فعل فلا بأس من اللاكل منه. وإن

عمل طعام للفقراء كان حسنا بشرط أن لا يكون من مال القاصر.

٣) الملكية - قالوا : إن المندوب هو وليمة العرس فقط كما تقدم ، وأما غيره كطعام الختان فإنه جائز ليس بواجب ولا مستحب.

٤) الخنابلة - قالوا : إن المسنون هو الدعوة إلى طعام العرس خاصة، أما غيرها من الأنواع التي ذكرت فإن الدعوة إليه جائزة ما عدا الدعوة إلى طعام المأتم فإنها مكروهة، وفي الدعوة إلى الختان قولان: فقليل مكروهة، وقيل جائزة. أما الدعوة إلى طعام العقيقة فإنها سنة.

الأحاديث الواردة في الولايم والدعوات:

ورد في الولايم والدعوات أحاديث كثيرة منها ما أخرجه البخارى ومسلم، ونذكر

فيما يلي بعض الأحاديث التي أخرجه البخارى وأبى داود والترمذى.^٦

أولاً : ((سأل النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف - وقد تزوج امرأة من

الأنصار - كم أصدقها؟ قال: وزن نواة من ذهب. فقال النبي صلى الله عليه

وسلم : أولم ولو بشاة)).^٧

ثانياً : عن أنس بن مالك قال: ((ما أولم النبي صلى الله عليه وسلم على شئ من نسائه

ما أولم على زينب، أولم بشاة)).^٨

ثالثاً : عن عبد الله بن عمر -رضى الله عنهما- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: ((إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها)).^٩

^٦ زيدان عبد الكريم ، الفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، ج٤، ص١٦-١٧.

^٧ حجر العسقلاني أحمد بن على ، فتح البارى شرح البخارى، رقم الحديث ٥١٦٦، كتاب النكاح، باب الوليمة حق، ج٩، ص٢٧٦

^٨ حجر العسقلاني أحمد بن على ، فتح البارى شرح البخارى، رقم الحديث ٥١٦٧، كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشاة، ج٩، ص

٢٨٩.

^٩ السجستاني الأزدي أبى داود سليمان، سنن أبى داود، رقم الحديث ٣٧٣٦، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في إجابة الدعوة، دار إحياء

التراث العربي، ج٣، ص٣٤.

قول أبي هريرة في الوليمة :

وعن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أنه كان يقول : بمس الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الأغنياء ويترك المساكين, فمن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله.^{١٠}

وقتها :

وقت الوليمة عند العقد أو عقبه، أو عند الدخول أو عقبه. وهذا أمر يتوسع فيه حسب العرف والعادة. وعند البخاري أنه صلى الله عليه وسلم دعا القوم بعد الدخول بزینب.

^{١٠} السجستاني الأزدي أبي داود سليمان، سنن أبي داود، رقم الحديث ٣٧٣٦، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في إجابة الدعوة، ج ٣، ص

الفصل الأول

ما يتعلق بأنواع الوليمة.

كما عرفنا أن الوليمة لها عدة أنواع منها :-

المبحث الأول : وليمة العرس.

المبحث الثاني : وليمة الختان.

المبحث الثالث : وليمة العقيقة.

المبحث الأول :

تعريفها في اللغة :

اسم لطعام العرس خاصة فلا تطلق على غيره حقيقة، والعرس - بضم العين - يطلق

على العقد وعلى الدخول، ولكن الفقهاء يريدون منه الدخول، فالمراد بوليمة العرس

عندهم الدعوة الى الطعام الذي يعمل عند الدخول على المرأة والبناء بها.^{١١}

^{١١} الحزيري عبد الرحمن، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، كتاب الحظر والإباحة، باب الوليمة، ج ٢، ص ٣٣.

قال في "المستوعب": وليمة الشىء : كما له وجمعه, وسميت دعوة العرس وليمة,
لاجتماع الزوجين، يقال: أولم : اذا صنع وليمة.

حكم الدعوة الى وليمة العرس:

ذهب الجمهور من العلماء الى أنها سنة مؤكدة.

شواهد أحاديث تتعلق بوليمة العرس منها:-

١- عن أنس بن مالك رضى الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم: رأى على

عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة فقال : ما هذا ؟ قال : " تزوجت امرأة

على وزن نواة من ذهب فقال : بارك الله لك، أولم بشاة." متفق عليه. ^{١٢}

٢- عن أنس بن مالك، ان النبي صلى الله عليه وسلم: "أولم على صفية بنت

حبي بسريق وتمر". ^{١٣}

^{١٢} الترمذي أبى عيسى محمد بن سورة ابن موسى، ١٩٩٩م، رقم الحديث ١٠٩٤، كتاب النكاح، باب ما جاء فى الوليمة، دار السلام

الرياض، الطبعة الأولى (١٤٢٠-١٩٩٩م)، ص ٢٦٣.

^{١٣} الترمذي أبى عيسى محمد بن سورة ابن موسى، رقم الحديث ١٠٩٥، كتاب النكاح، باب ما جاء فى الوليمة، ص ٦٢٣.

يطلب من المسلم اذا دعاه أخاه المسلم الى طعام ان يجيب دعوته تأليفاً لقلبه، وارضاءً لنفسه، واحتراماً لرغبته الأخوية، وائناً له. ما لم يكن هناك مانع شرعى أو عذر مقبول.

حكم إجابة الدعوة الى وليمة العرس :

اما الدعوة الى وليمة العرس فإن إجابتها واجبة وفريضة عند أكثر العلماء إلا أن بعضهم قال : ان الإجابة فرض عين ، والبعض قال : انها فرض كفاية، والظاهر ان الدعوة ان كانت عامة بدون تخصيص فان الإجابة فرض كفاية ، وان كانت خاصة - كان دعا أشخاصاً معينين - فان الإجابة فرض عين.^{١٤}

وعن بعض الحنابلة والشافعية واللكمي من المالكية ان الإجابة لوليمة العرس مستحبة. قال الشوكاني في نيل الأوطار، ج٦، ص:٢٠٢، والظاهر الوجوب للأوامر الواردة بالإجابة من غير صارف لها عن الوجوب، ولجعل الذى لا يجيب عاصياً، يقصد بذلك ما روى عن ابن عمر رضى الله عنه، ان النبى صلى الله عليه وسلم قال: ((أجيبوا

^{١٤} أبى إسحاق برهان الدين إبراهيم، المبدع شرح المقنع، كتاب الصداق، دار الكتب العلمية-لبنان، المجلد ٣، ص٢٣١-٢٣٢.

هذه الدعوة اذا دعيتم لها، وكان ابن عمر يأتي الدعوة في العرس، ويأتيها وهو صائم)).
متفق عليه. وجاء في حديث عن أبي هريرة ((ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله)).^{١٥}

وقتها :

وفي وقت وليمة العرس المذكور تفصيل في المذاهب.^{١٦}

المالكية : قالوا - وقت وليمة العرس عند الدخول بالزوجة سواء كان قبله او بعده ،
واستحب بعضهم أن تكون قبل الدخول, لأن الغرض منها أشهار النكاح، فيناسب
أشهاره قبل الدخول، وما روى عن مالك من أنها تكون بعد الغناء، فان المراد منه ما اذا
فاتته قبل البناء. وتكرارها، فالمدوب هو الدعوة الى أكلة واحدة، ويصح تكرار المائدة في
أوقات مختلفة اذا كان المدعوا أولا غير المدعو ثانياً.

الحنفية : قالوا - وقت وليمة العرس حين البناء، وتستمر الدعوة الى الطعام بعد البناء
واليوم الذي بعده ثم ينقطع العرس والوليمة.

^{١٥} السجستاني الأزدي أبي داود سليمان، سنن أبي داود، رقم الحديث ٣٧٣٢، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في إجابة الدعوة، ج ٣، ص ٣٤١.

^{١٦} الجزيري عبد الرحمن، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، كتاب الحظر والإباحة، باب الوليمة، طبعة جديدة، ج ٢، ص ٣٤.

الحنابلة : قالوا - وقت استحباب وليمة الطعام موسع فانه يكون من بعد حصول عقد النكاح الى انتهاء العرس بدون تقرير، فلا مانع مما جرت به العادة من ان تكون الوليمة قبل الدخول بزمن يسير.

فاذا شرع في الوليمة فانها تستمر يومين، اليوم الأول واليوم الثاني، اما اليوم الثالث فانها تكون مكروهة لقوله عليه الصلاة والسلام : " الوليمة اول يوم حق، والثاني معروف، والثالث رياء وسمعة". رواه أبو داود وابن ماجه وغيرهما.

الشافعية : قالوا - وقت وليمة العرس يدخل بالعقد ولا يفوت بطول الزمان، وقال بعضهم : تستمر الوليمة الى سبعة أيام في البكر، وثلاثة في الثيب، وبعدها تكون قضاء، والأفضل فعلها بعد الدخول.

في كتاب فقه السنة وقت الوليمة عند العقد أو عقبه، أو عند الدخول أو عقبه. وهذا أمر يتوسع فيه حسب العرف والعادة. وعند البخارى أنه صلى الله عليه وسلم دعا القوم بعد الدخول بزینب.^{١٧}

^{١٧} السيد السانق، فقه السنة، الطبعة الثانية (١٣٩٢هـ - ١٩٧٣م)، المجلد ٢ و١١، ص ٢٠١.

المبحث الثاني : وليمة الختان .

معنى الختان :

في المعجم العربي الاساسى، كلمة الختان من أصله كلمة نختن يختن نختنا وختانا نختن وختين وختون وختين- الختن الصبى او الصبية : قطع القلفة اى الجلدة الزائدة فى عضو التذكير او التأنيث. واما ختان اى موضوع القطع من الذكر والانثى. كما فى حديث : " اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل " .^{١٨}

الختان مشروع فى حق الذكور والاناث :

تكلّمنا فيما سبق عن الختان بإعتباره من سنن الفطرة ، وبيننا أنه مشروع فى حق الذكور والاناث، وانه واجب فى حق الذكور، ومكرمة فى حق الاناث عند أكثر أهل العلم.

^{١٨} جماعة من كبار اللغويين العرب، المعجم العربى الأساسى، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ص ٣٧١

وقت ختان المولود :

وإذا كان الختان مشروعاً، وأنه واجب في حق الذكر، فهل يختن المولود يوم ولادته أو في يوم سابعه، أم بعد ذلك في أى وقت يختاره أهل المولود؟

والجواب : ليس في هذا توقيت.

قال الميموني : سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان الحسن يكره أن يختن الصبي يوم سابعه. وقال حنبل : إن أبا عبد الله - أي أحمد - قال: " وإن ختن يوم السابع فلا بأس،

وإنما كره الحسن اختتان الصبي يوم سابعه لثلا يتشبه باليهود، وليس في هذا".

وعند الحنفية: ابتداء وقته المستحب من بلوغه سبع سنين الي اثنتي عشرة سنة.

وقال بعضهم: يجوز بعد سبعة أيام من ولادته.

وليمة الختان : ١٩

وإذا أقام أهل المولود وليمة طعام لمناسبة ختان ولدهم، ودعوا إليها الأصدقاء

والأقارب والجيران، فهل يستحب ذلك منهم؟ وهل تجب إجابة دعوتهم الى هذه الوليمة.

١٩ زيدان عبد الكريم ، الفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم، الطبعة الثالثة، ج٩، ص٢٧٧.

قال الخرقى الحنبلى : ودعوة الختان لا يعرفها المتقدمون، ولا على من دعى إليها أن يجيب
وانما وردت السنة فى إجابة من دعى الى وليمة تزويج.

قول ابن قدامة الحنبلى :

قال معقبًا على قول الغرقى: يعنى بالمتقدمين أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم: الذين يقتدى بهم وذلك لما روى أن عثمان بن أبى العاص دعى الى ختان- اى
وليمة ختان- فأبى أن يجيب، فقيل له: لماذا؟ فقال : انا كنا لا نأتى الختان على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا ندعى إليه.- رواه الإمام أحمد بإسناده.

ثم قال ابن قدامة :

حكم الدعوة لوليمة الختان وسائر الدعوات غير وليمة العرس فى الزواج، انها
مستحبة غير واجبة لما فيها من اطعام الطعام، وهذا قول مالك والشافعى وأبى حنيفة
وأصحابه.

وقال الغبري تجب إجابة كل دعوة، ومنها الدعوة الى وليمة الختان لعموم الأمر بإجابة الدعوة دون تخصيص لوليمة الزواج، ولكن ابن قدامة قال: وجوب إجابة الدعوة، ورد في إجابة الدعوة، ورد في إجابة الدعوة ال الوليمة وهي الطعام في العرس خاصة وما عداها، فتستحب الاجابة إليها، لان في في الإجابة جبر قلب الداعي وتطيب قلبه، وقد دعى أحمد إلى وليمة ختان فأجاب وأكل.

وأما حكم اقامة وليمة الختان في حق فاعلها، فليست لها فضيلة تختص بها لعدم الشروع بها، ولكن بمتزلة الدعوة لغير سبب حادث، فإذا قصد فاعلها شكر نعمة الله عليه، واطعام إخوانه وبذل طعامه، فله أجر ذلك.

الراجع في وليمة الختان :

ان فعلها مباح، ويؤجر صاحبها بالقصد والنية، كما قال ابن قدامة الحنبلي، ولكن ينبغي ان لا يتكلف فاعلها ما لا يستطيع من الإنفاق عليها، وان لا يفعلها على وجه الفخر والمباهاة وطلب السمعة، وأن يدعوا إليها الفقراء كما يدعو غيرهم، وان يكون من

أول المدعوين الأقارب والجيران ثم الأصدقاء ، بالإضافة الى الفقراء من هؤلاء ومن غيرهم،
ومن يدعى إليها يستحب له الإجابة، الا لعذر يمنعه من الإجابة. ^{٢٠}

المبحث الثالث : وليمة العقيقة.

تعريف العقيقة:

العقيقة اسم لما يذبح عن المولود. وأصل العق: الشق والقطع، وقيل للذبيحة التي

تذبح عن المولود عقيقة لأنها يشق حلقتها.

الأحاديث الواردة في العقيقة:

١- أخرج الإمام البخارى في ((صحيحه)) : عن سليمان بن عامر الضبي،

قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "مع الغلام عقيقة،

فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى." ^{٢١}

^{٢٠} الدكتور عبد الكريم زيدان، الفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، ج٩، ص٢٧٩.

^{٢١} حشر العسقلان أحمد بن علي، فتح الباري شرح البخاري، رقم الحديث ٥٤٧٢، كتاب العقيقة، باب إمطة الأذى عن الصبي في

العقيقة، ج٩، ص٧٣٠.

مشروعية العقيدة للمولود:

العقيدة بالمعنى الذى ذكرناه مشروعة ودرجة شرعيتها انما (سنة) وليست فرضاً، هذا فى قول عامة أهل العلم منهم ابن عباس وابن عمر وعائشة وفقهاء التابعين وائمة الأمصار، الا أصحاب الرأى-أى الحنفية-لم يروها (سنة)، بل قالوا انما من أمر الجاهلية، ولكن هذا مدفوع بالأحاديث الشريفة.

وقال الظاهرية : انما واجب، فقد قال الإمام ابن حزم الظاهرى رحمه الله تعالى: " العقيدة فرض واجب يجبر عليها اذا فضل عن القوت مقدارها، وهو أن يذبح عن كل مولود يولد حياً أو ميتاً بعد أن يكون يقع عليه اسم غلام او اسم جارية....". واحتج ابن حزم بالأحاديث النبوية الشريفة التى ظاهرها يدل على الوجوب، مثل قوله صلى الله عليه وسلم فى الغلام عقيدة، فأهريقوا عنه دماً..... الخ.^{٢٢}

وأما فى كتاب الدرارى المضية، قيل أن المشهور عنه انما مندوبة، وروى الوجوب عن أحمد وبعض الشافعية. وذهب الجمهور الى انما سنة غير واجبة، واما كونها تجب الإجابة اليها.

^{٢٢} زيدان عبد الكرم ، الفصل فى أحكام المرأة وبيت المسلم فى الشريعة الإسلامية، ج ٩، ص ٢٩٩.

حكمة مشروعية العقيقة:

تبدو حكمة مشروعية العقيقة من وجوه منها:-

إظهار الشكر لله تعالى بما أنعم من مولود، فيعق عنه، ويعمل بهذه العقيقة من توسعة

على الأهل، وتوزيع منه على الجيران والفقراء.

ومنها: أنها وسيلة الى إشاعة نسب الولد، أنه يستحسن إشاعة نسبه لئلا يقال فيه

ما لا يحبه أهله، ووجه هذه الوسيلة في إشاعة النسب، ان لحم العقيقة- مما سنينه- قد

يدعى اليه الأهل والأصدقاء والأقارب، وقد يوزع على الجيران، فيعملون سبب هذا

التوزيع وهو ولادة المولود.

ومنها: ما قاله الإمام الدهلوى: ((ان النصارى كان اذا ولد لهم ولد صبغوه بما

أصفر يسمونه المعمودية، وكانوا يقولون: يصير الولد به نصرانياً، فاستحب أن يكون

للمسلمين فعل بإزاء فعلهم ذلك يشعر بكون الولد حنيفياً من المسلمين تابعا لملة إبراهيم

وإسماعيل، وأشهر الأفعال المختصة بهما المتوارثة في ذريتها ما وقع لإبراهيم عليه السلام من

عزمه على ذبح ابنه إسماعيل تنفيذاً لأمر ربه، ثم نعمة الله عليه بأن فداه بذبح عظيم.

وأشهر شرائع إبراهيم و إسماعيل الحج الذى فيه الحلق والذبح فكان التشبه بهما فى

هذا تنويها بالملة الحنيفية، وان الولد قد فعل به ما يكون من أعمال هذه الملة.

صفة العقيقة وما يشترط فيها:

استدل البعض بإطلاق لفظ الشاة والشاتين فى أحاديث العقيقة على أنه لا يشترط

فى الأضحية، وهو ما صرح به الحنابلة، وفيه وجهان للشافعية، قال ابن حجر العسقلانى:

((أصح هذين الوجهين الاشتراط بالقياس لا بالخبر)).^{٢٣}

يشترط فى العقيقة ما يشترط فى الأضحية:

وأصح القولين عند الشافعية يشترط فى العقيقة ما يشترط فى الأضحية وأنه يمنع

فيها من العيب ما يمنع من الأضحية، ويستحب فيها من الأوصاف ما يستحب فى

الأضحية، ويجوز فيها الذكر والأنثى، والذكر أفضل، لأن النبى صلى الله عليه وسلم علق

^{٢٣} ((شرح المسقلان لصحيح البخارى))، ج ٩، ص ٥٩٢.

عن الحسن والحسين كبشا كبشا، وضحي (ص) بكبشين أقرنين. والعقيقة تجرى بحري الأضحية.

وقت ذبح العقيقة:

الحديث الوارد فيه: أخرج أبو داود في سننه عن سمرة بن جندب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق ويسمى))^{٢٤}.

الحكمة في ذبح العقيقة في اليوم السابع:

في الحديث الشريف: ((يذبح عنه يوم السابع)) وقال الإمام الدهلوي رحمه الله تعالى: ((وأما تخصيص اليوم السابع فلأنه لا بد من فصل بين الولادة والعقيقة فإن أهله مشغولون بإصلاح الوالدة والولد في أول الأمر، فلا يكلفون حينئذ بما يضاعف شغلهم،

^{٢٤} الترمذي أبي عيسى محمد بن عيسى، كتاب الأضاحي، باب: من العقيقة، ص ٣٦٩.

وأيضاً فرب إنسان لا يملك شاة إلا بسعي، فلو سن كون العقيقة في أول يوم الولادة لضاق الأمر عليهم. والسبعة أيام صالحة للفصل المعتد به.^{٢٥}

على المسلمين الاكتفاء بما شرعه الإسلام للمولود:

ومن الغرض الذى قدمناه يتبين لنا أن عادة ((عيد الميلاد)) بدعة منكرة يلزم الإقلاع عنها وعلى المسلمين الاكتفاء بما شرعه الإسلام للمولود من عقيقة في يوم سابعه، وعمل وليمة له كما بينا، ولا يزيد عليه، وأيضاً فإن المسلمين في عهد الصحابة والتابعين لهم بإحسان لم يعرفوا ((عيد الميلاد)) لأولادهم، ولم يكونوا يحتفلون في كل سنة في يوم ميلادهم، ولا فعل ذلك أحد منهم، ولنا فيهم قدوة حسنة.^{٢٦}

^{٢٥} زيدان عبد الكريم، الفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، كتاب العقيقة والمولود، ج٩، ص٣٠٩.

^{٢٦} زيدان عبد الكريم، الفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، ج٩، ص٣١١.

الفصل الثاني:

حكم إجابة الوليمة وشروطها .

المبحث الأول: حكم إجابة الوليمة.

حكم إجابة الوليمة (وليمة العرس) : ^{٢٧}

الحديث الذى أخرجه البخارى-رحمه الله تعالى- ((إذا دعى أحدكم الى الوليمة فليأتها))، فيه الأمر بحضورها، والوليمة هنا وليمة العرس، ولا خلاف فى أنه مأمور به، ولكن هل هو أمر واجب أو ندب؟ فيه خلاف، عند الحنفية-قالوا : لهم رأيان فى ذلك: أحدهما : أن الإجابة سنة مؤكدة، سواء كانت الدعوة الى وليمة أو غيرها متى استكملت الشروط.

ثانيهما : أن الإجابة سنة مؤكدة قريبة من الواجب فى وليمة النكاح وهو المشهور.

^{٢٧} زيدان عبد الكرم، الفصل فى أحكام المرأة وبيت المسلم فى الشريعة الإسلامية، ج٩، ص١٨.